

محاضرات

مقرر: النحو التطبيقي 3

د. رزان يحيى خدام

المستوى الثالث – دراسات اسلاميه

2015 - 2014

المحاضرة الأولى بعنوان

أثر اللغة في اختلاف المجتهدين

د. عبد الوهاب عبد السلام طويلة

التعريف بالمقرر

مدخل للتعريف بالمادة وموضوعاتها.

الأهداف:

أن يعرف الطالب معنى الاجتهاد ومراحله الزمنية.

أن يعرف الطالب أسباب اختلاف الصحابة.

أن يعرف الطالب أن الاختلاف في الفرع حتم.

أن يعرف الطالب الأسباب الرئيسة لاختلاف المجتهدين.

الاجتهاد والاختلاف

الاختلاف في الرأي من طبيعة البشر.

الاجتهاد ومراحله الزمنية.

ضرورة الاجتهاد.

الاختلاف في الرأي من طبيعة البشر

طبيعة الإنسان وشخصيته.

طبيعة الكون والحياة.

اختلاف المدارك والعقول.

الاجتهاد ومراحله الزمنية

الاجتهاد في عصر النبي صلى الله عليه وسلم.

- اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم.

- اجتهاد الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم:

أ- اجتهادهم وهم معه.

ب- اجتهادهم وهم بعيدون عنه.

- اجتهاد الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
- في المدينة المنورة.
- في سائر البلاد.

أسباب اختلاف الصحابة رضي الله عنهم

- 1- وصول السنّة وثبوتها لديهم.
 - 2- الاختلاف في فهم النّص لدى التّطبيق.
 - 3- عدم وجود نصّ خاصّ أو معللّ يشمل الواقعة.
- الاجتهاد في عصر التّابعين

ضرورة الاجتهاد

- دليل وجوب الاجتهاد.
ما لا يسوّغ الاجتهاد فيه.
أهليّة الاجتهاد.

الاختلاف في الفروع حتم

أسباب الاختلاف في الفروع:

- (1) الطبيعة البشريّة.
- (2) طبيعة اللغة العربيّة.
- (3) صيغة النّصوص.
- (4) اليسر ورفع الحرج.

الأسباب الرّئيسة لاختلاف المجتهدين

- 1- الاختلاف في ثبوت النّص.
- 2- الاختلاف في فهم النّص.

المحاضرة الثانية بعنوان

الاختلاف العارض من جهة اللغة

الاختلاف العارض من جهة اللغة

الباب الأول: الاختلاف العارض من جهة اشتراك الألفاظ واحتمالها للتأويل.

الباب الثاني: الاختلاف العارض من جهة دوران الكلام بين الحقيقة والمجاز.

الباب الثالث: حروف المعاني.

الباب الأول

الاختلاف العارض من جهة الاشتراك واحتمال التأويل

ويحتوي على الفصول التالية:

الفصل الأول: المشترك وأحكامه.

الفصل الثاني: نماذج من الاشتراك.

الفصل الثالث: نماذج من الاشتراك العارض من قبيل اختلاف أحوال اللفظة المفردة من إعراب وتصريف.

الفصل الرابع: نماذج من الاشتراك العارض من قبيل تركيب الكلام.

الأهداف

(1) أن يعرف الطالب معنى المشترك اللغوي.

(2) أن يعرف بعض أحكام المشترك.

(3) أن يدرس بعض النماذج من المشترك العارض في اللفظة المفردة.

الفصل الأول

المشترك وأحكامه

- الفرع الأول:

تعريف المشترك وأقسامه.

تعريف المشترك : (هو اللفظ الموضوع لمعنيين مختلفين أو أكثر على سبيل التبادل).

ويشمل المشترك اللفظي والمعنوي ؛ فإذا كان الوضع متعدداً فالاشتراك لفظي ؛ كلفظ (العين).

وإذا كان واحداً، وتعددت احتمالاته ؛ فالاشتراك معنوي ، كلفظ (القتل) فإنه موضوع لإزهاق الروح ، لكن يندرج تحته

جميع أنواع القتل ؛ كالقتل بالنسب والقتل العمد والقتل الخطأ والقتل دفاعاً عن النفس....

أقسام المشترك

أقسامه من حيث الوضع:

يقسم إلى قسمين:

- 1- المشترك اللفظي : وهو ما وضع في اللغة لمعنيين أو معان مختلفة الحقائق على سبيل التبادل.
- 2- المشترك المعنوي : وهو لفظ وضع واحداً لقدر مشترك بين عدّة معانٍ ، لكلّ منها ماهية خاصة.

أقسامه من حيث أنواع الكلام

اشترك في المفرد

اشترك في المركب

اشترك في المفرد: - اشترك في الاسم

- اشترك في الفعل

- اشترك في الحرف

1- الاشتراك في الاسم:

سواء كانت معانيه أعياناً ثابتة ؛ كلفظ (الجارية) ، (اليد) ، (المشتري) ، (المولى) أو كانت معانيه أعراضاً زائلة ؛ ك (الثَّمَل) ، (العطش) ، (السَّنة) ، (القرء)

2- اشتراك في الفعل:

مثل : (عسعس) في قوله تعالى : (والليل إذا عسعس) لتردده بين: أقبل وأدبر.

ومثل: (قضى) فقد ورد في القرآن بمعنى:

حتم كقوله تعالى : (فيمسكُ التي قضى عليها الموت) ، أمر كقوله تعالى : (وقضى ربُّك ألا تعبدوا إلا إياه)

أعلم كقوله تعالى : (وقضىنا إلى بني إسرائيل في الكتاب) ، صنع كقوله تعالى : (فاقضى ما أنت قاض).

و (نكح) مشترك بين العقد والوطء.

(راح)

3- اشتراك في الحرف:

مثل (أو) في قوله تعالى: (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يُقتلوا أو يُصلبوا أو تُقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنْفوا من الأرض

(الواو) في قوله تعالى: (والرّاسخون في العلم يقولون آمنا به)

ووقوع الاشتراك في الحروف كثير جداً . وسنقف عليه في باب مفرد

اشتراك في المرگب:

- 1- اشتراك ناتج عن الأحوال التي تعرض للفظة المفردة من إعراب وتصريف كاشتراك لفظ (يدعون) بين جمعي الذكور الغائبين والإناث الغائبات (ترمين) ، (المختار).
- 2- اشتراك عارض من قبل تركيب الكلام؛ فتكون معاني المفردات معلومة، لكن المراد من المركب نفسه يكون مجهولاً كقوله تعالى: (إلا أن يعفون أو يعف الذي بيده عقدة النكاح) فإن الذي بيده عقدة النكاح يحتمل الزوج والولي.
- 3- اشتراك عارض من قبل مقارنة الكلام مع غيره؛ كأن يحتمل معنيين لمقارنته مع غيره، وإن لم يكن في نفسه كذلك كصفة نحو (زيد طبيب ماهر) لتردده بين المهارة مطلقاً، أو في الطب.

أقسامه من حيث معانيه:

ويقسم من حيث المعاني التي يشترك فيها إلى قسمين:

- 1- اشتراك يجمع معاني مختلفة متضادة، كالقرء للحيض والطهر، والجون للأبيض والأسود ، والصريم لخالص البياض والسواد
- 2- اشتراك يجمع معاني مختلفة غير متضادة؛ كالعين للباصرة، والينبوع، والجاسوس، والذهب، والشمس، والذات، والسحاب الذي ينشأ من جهة القبلة وغير ذلك.

أسباب الاشتراك

أسباب الاشتراك في اللغة العربية كثيرة، أهمها ما يلي:

(1) اختلاف الوضع في اللغة:

قد يكون اختلاف القبائل العربية في استعمال الألفاظ للدلالة على معانٍ أهم أسباب المشترك؛ فقبيلة تطلق هذا اللفظ على معنى، وثانية على غيره، وثالثة تعبر به عن معنى ثالث، وهكذا في فترة زمنية واحدة، أو فترات مختلفة، فيتعدّد الوضع لتعدّد الواضعين، أو لنسيان الواضع الأول، ثم يُنقل اللفظ في معانيه إلى المتكلمين بالعربية من غير نصّ على اختلاف الواضع، فيكون للكلمة كلّ هذه المعاني؛ فبعض القبائل تطلق لفظ (اليد) على الكفّ، وأخرى تطلقه على الكفّ والسّاعد ونقله اللغة يقرّرون أنّ (اليد) لفظ مشترك.

(2) القدر المشترك بين المعنيين:

قد يكون اللفظ موضوعاً لمعنى مشترك بين معنيين، فتصلح الكلمة لكلّ من المعنيين، من أجل وجود المعنى الجامع بينهما، ومع مرور الزمن يغفل الناس عن ذلك المعنى الجامع، فيعدّون الكلمة من قبيل المشترك اللفظي ك(القرء) فإنّه اسم لكلّ وقت اعتيد فيه أمر خاص، فيقال: (للحمى قرء) أي لها دور معتاد تكون فيه، ويقال: (للثريا قرء) أي لها وقت اعتيد فيه نزول المطر معها، ويقال: (للمرأة قرء) أي وقت تحيض فيه وتطهر، ثمّ أغفل هذا القدر المشترك، واستعمل القرء في الطهر والحيض، فأصبح مشتركاً لفظياً بينهما، وكأته وضع لكلّ معنى على الانفراد.

(3) اشتها المعنى المجازي:

قد يكون اللفظ موضوعاً لمعنى، ويُسعمل في معنى آخر على سبيل المجاز؛ لعلاقة بين المعنيين، ثمّ يُشتهر استعمال اللفظ المجازي، ويُنسى التّجوّز مع الزمن، حتى يصبح حقيقة عُرفيّة؛ كلفظ (الأكل) الذي وضعه العرب للمعنى المعروف، ثمّ استعمله العُرف حقيقةً في أخذ مال غيره.

قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا) ، (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) وسنقف عليه في باب خاص.

(4) عُرِفَ النَّاسُ وَاصْطِلَاحُهُمْ:

قد يُستعمل اللفظ الموضوع لمعنى لغوي في معنى آخر عُرفي أو اصطلاحِي، فيصبح حقيقةً بين المعنيين اللغوي والعرفي، ثم يُنقل إلينا على أن له معنيين حقيقيين كلفظ (السيارة) ، (الدراجة) (المسرة)

(5) الاصطلاح الشرعي:

قد يوضع لفظ لمعنى في اللغة، ثم يأتي الشارح ويضعه لمعنى آخر له علاقة بالمعنى الأول، ثم يُشتهر ويُصبح حقيقة شرعية، كلفظ الصلاة والزكاة والحج ...

الفصل الثاني

نماذج من المشترك العارض في اللفظة المفردة

الفرع الأول

أمثلة المشترك بين معانٍ متضادة

المثال الأول:

قال تعالى: (والمطلقات يتربصن بأنفسهنّ ثلاثة قُرُوءٍ ولا يحلّ لهنّ أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهنّ إن كنّ يؤمنن بالله واليوم الآخر) البقرة: 228

ما معنى القُرُوء؟

القُرُوء: جمع قَرء، يُطلق في كلام العرب على الحيض وعلى الطُّهر.

حكى ابن السكيت أنّ العرب تقول: أقرأت المرأة: إذا طهرت، وأقرأت: إذا حاضت، فهي مُقرىء

بناء على الخلاف اللغوي، اختلف العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في المراد من الآية، وفي عدّة المطلقة؛ أهي ثلاثة أطهار أم ثلاث حيضات؟

وكان ترجيحهم لأحد التفسيرين مبنيًا على أدلة وقرائن وإليك التفصيل:

(أ) ذهب فقهاء أهل الحجاز ومنهم مالك والشافعي وأحمد ...

إلى أنّ المراد بـ القُرء: الطُّهر الذي بين الحيضتين، واحتجوا بما يلي:

1- من النصوص:

* قوله تعالى (يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ) الطلاق¹

واللام هنا بمعنى (في)؛ أي في وقت عدتهن، والطلاق المأمور به هو ما يكون في الطُّهر،

- عن سليمان بن يسار أن الأحوص هلك بالشام حين دخلت امرأته في الدّم من الحيضة الثالثة ...
- عن عروة بن الزبير أنّ عائشة رضي الله عنها- قالت: أتدرون ما الأقرء؟ هي الأطهار.

• عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - أنه طلق امرأته ...

2- الحكمة من التشريع:

1) حتى لا يؤدي إلى الإضرار بالمرأة في تطويل العدة.

2) توالي الأطهار هو الذي يدل على براءة الرحم من الحمل.

3- من حيث القياس:

الحكم يتعلق بعدة عن طلاق مجرد مباح، فوجب أن تكون عدته عقيب الطلاق مباشرة.

4- من حيث المعنى اللغوي:

القرء معناه: (الجمع)، ووقت الطهر هو وقت اجتماع الدم، أما وقت الحيض، فهو وقت لفظه وإلقائه، فكان من المناسب أن يُفسر بالطهر لا بالحيض، لأنه أقرب إلى الاشتقاق.

• من حيث الاستعمال:

إن هذا المعنى هو الأكثر في كلام العرب وأشعار المشهورين من شعرائهم.

* عن ابن الأنباري أن هذا الجمع خاص بالقرء الذي هو الطهر وأن القرء الذي هو الحيض فيجمع على أقراء

• من ناحية اللفظ

احتج بعض الحجازيين بأثبات الهاء في الآية (ثلاثة قروء) حيث أنث العدد (ثلاثة)، فدلّ على أن المعدود (الأطهار) مذكّر؛ لأنّ العدد يخالف المعدود من (3 - 9) وبالتالي لو أراد الحيضات: لقال (ثلاث قروء)؛ لأن (الحيضة) لفظ مؤنث، فكان إثبات الهاء قرينة دالة على تأنيث العدد، وتذكير المعدود وهو (الأطهار).

(ب) ذهب فقهاء العراق وغيرهم ومنهم أبو حنيفة و ...

إلى أن المراد ب القراء: (الحيض).

واحتجوا بما يلي:

من النصوص الشرعية:

1- قال تعالى: (واللأني ينسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللأني لم يحضن) (الطلاق) 4

نقل الشارح المعتدّة عند عدم الحيض إلى الشهور ، فدلّ على أن الحيض هو الأصل في العدة .

2- قال تعالى: (ولا يحلّ لهنّ أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهنّ)

3- عن فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها - أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلّم قال لها: (دعي الصلاة أيام أقرائك) فعبر عن الحيض بالقراء؛ لأنها إنّما تترك الصلاة أيام حيضها.

4- عن ابن عمر رضي الله عنهما - أنه قال: (طلاق الأمة تطليقتان، وعدتها حيضتان).

5- عن عائشة رضي الله عنها - قالت: أمرت بريرة رضي الله عنها أن تعتدّ بثلاث حيض.

6- عن ابن عباس -رضي الله عنهما- نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطأ حامل حتى تضع أو حائل حتى تحيض حيضة.

7- الحكمة من التشريع:

إنما شرعت العدة لمعرفة براءة الرحم من الحمل، والذي يُعرف به ذلك إنما هو الحيض لا الطهر، لذلك كانت عدة من لا تحيض بالأشهر، فالحيض هو سبب العدة بالأقراء، فوجب أن تكون الأقراء هي الحيض.

8- من حيث المعنى اللغوي:

القرء معناه الجمع، وسمي الحيض قرءاً لاجتماع الدم في الرحم، وكذلك فإن القرء يطلق على الوقت المعتاد، والحيض قرء؛ لأنه يجيء لوقته، فهو طارئ له وقت يجيء به، بخلاف الطهر؛ فإنه أصل؛ لأنه عدم تولد الأنثى به.

ثمرة الاختلاف الفقهي

1- ابتداء العدة:

* إذا طلق الرجل امرأته طلاقاً بدعيّاً

* إذا طلقها طلاقاً سنياً

2- انتهاء العدة:

تنبيهات

1- إذا ادعت المرأة انقضاء عدتها في زمن يمكن فيه انقضاء القروء، فقبل قولها .

2- اتفاق السلف على وقوع اسم الأقراء على المعنيين من الحيض والطهر .

3- إذا تعين أحد المعنيين مراداً سقطت إرادة الثاني .

4- إن حمل الأقراء على الحيض أو على الطهر تأويل .

المثال الثاني:

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قَصُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحْيَ) .

(أعفوا) مشترك بين معنيين متضادين في كلام العرب؛ الأول: وقروا و كثروا.

الثاني: قصروا وأنقصوا.

من استعمال العرب له بمعنى (وقروا وكثروا)

قوله تعالى: (ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى عفوا) الأعراف 95 أي كثروا.

ومنه قول لبيد بن ربيعة:

• ولكننا نعضُ السيف منها بأسوقٍ عافياتِ اللحم كُوم - أي نضرب بالسيف أسوق ناقاتٍ كثيراتِ اللحم عظيماتِ السنّام

ومن استعمال العرب للفعل (أعفوا) بمعنى قصّروا وأنقصوا
قولُ زهير بن أبي سلمى:

• تحمّل أهلها منها فبانوا على آثارٍ من ذهب العفاء

يقصد الشاعرُ الدّعاءَ ضجراً بما يقاسيه من الشّوق. والمعنى: مَنْ ذهب لم أحزن عليه، ولم أشفق لذهابه.
وكانت العرب تقول: عفا المنزل: إذا درس.

وعفا أثره عفاءً: ذهب وهلك، والعفاء: التّراب.

بناءً على ذلك اختلف الفقهاء في المراد من الفعل (أعفوا) في الحديث

أ- ذهب بعض العلماء إلى أنّ معناه: قصّروا وأنقصوا.

ب- ذهب الجمهور إلى أنّ معناه وقّروا وكثّروا.

حجّتهم

رواية ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين: (خالفوا المشركين؛ وقّروا اللّحي، وأحفوا الشّارب)

التقييم

1- اذكر سببين من أسباب الاشتراك.

2- اذكر مثلاً عن المشترك بين معانٍ متضادّة، واذكر معنى المشترك فيه.

المحاضرة الثالثة

الأهداف

- 1- أن يتمكن الطلاب من تحليل بعض النصوص الشرعية لغوياً.
- 2- أن يطبق الطلاب ما عرفوه سابقاً عن المشترك.
- 3- أن يدرس الطلاب أمثلة عن المشترك بين معان مختلفة غير متضادة ، وأخرى في اللفظة المفردة.

المثال الأول:

قال تعالى: (وإن كنتم مرضى أو على سفرٍ أو جاء أحدٌ منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فنتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم) النساء 44

أمرنا الله أن نتيمم بالصعيد الطيب عند عدم الماء في السفر ، وعند عدم القدرة على استعماله بسبب المرض.

فما معنى الصعيد ؟

وما المراد بالطيب ؟

المعنى اللغوي:

(الصعيد) في كلام العرب على وجوه:

- التراب الخالص - وجه الأرض - الطريق

(الطيب) يُطلق على:

- تراب الحرث - الطاهر - الحلال

الدليل:

1- عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أعطيتُ خمسا لم يُعطهنَّ أحدٌ من الأنبياء قبلي: نُصرت بالرعب مسيرة شهر، وجُعِلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأَيُّما رجلٌ من أمتي أدركته الصلاة فليُصلِّ، وأُحِلَّت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وأُعطيتُ الشفاعة، وكان النبي يُبعثُ إلى قومه خاصة، وبعثتُ إلى الناس عامة).

ب- ذهب أكثر العلماء ومنهم الشافعية و

الصعيد ((التراب الخالص))

2- (جعلت الأرض كلها لي ولأمتي مسجداً وطهوراً ، فأينما أدركت رجلاً من أمتي الصلاة ، فعنده مسجده وطهوره)

3- (إنما كان يكفيك أن تضري بيدك الأرض ، ثم تنفخ ، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك).

4- من حيث اللغة:

الصعيد: وجه الأرض

الطَّيِّب: الطَّاهِر

بناء على اشتراك هذين اللفظين اختلف العلماء فيما يجوز التَّيَمُّم به:

أ) الحنفية والمالكية والأوزاعي

الصعيد: وجه الأرض ، سواء كان عليها التراب أو لا

1- عن حذيفة بن اليمان – رضي الله عنه – أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

(فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ ؛ جُعِلَتْ صَفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تَرَبَّتْهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، وَأُعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي)

2- (التراب طهور المسلم ولو إلى عشر حجج مالم يجد الماء)

3- عن ابن عباس - رضي الله عنهما- أنّه قال : الصَّعِيدُ : الحرث ، حرث الأرض ؛ أي مكان إلقاء البذر في الأرض المحروثة ، فيكون التراب هو الطهور دون غيره.

4- قال الله تعالى في سورة المائدة: (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) يقتضي أن يمسح بما له غبار يعلق بالعضو؛ لأنّ (من) للتبعيض، والتبعيض لا يتحقق إلا في المسح من التراب ، وإلا فلا يحصل المسح بشيء.

5- من حيث اللغة:

(إذا كان الصعيد لفظاً مشتركاً ، فقد ورد تخصيصه عن ترجمان القرآن ، وفسّره أيضاً عليّ وابن مسعود – رضي الله عنهما – ومنه قوله تعالى: (فتصبح صعيداً زلقاً)

وقول ذي الرِّمَّة:

- كأنّه بالصَّحَى ترمي الصعيدَ به دبابَةٌ في عظام الرّأس خُرطوم
- أي كأن ولد الطيبة رجل سكران من ثقل نومه في وقت الضحى.

الصعيد : التراب ، الدبابة : الخمر ، الخرطوم : الخمر وصفوتها

المثال الثاني

عن ابن عمر – رضي الله عنهما- أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غمَّ عليكم فاقدروا له)

فاقدروا له

التضييق: ضيقوا له العدد "ومن قُدر عليه رزقه"

التقدير: نظرت في الأمر ودبرته "فقدروا فنعم القادرون"

الاختلاف في تحديد يوم الشك

- إذا كانت السماء مصحية - إذا كانت السماء غير مصحية

- إن كانت السماء مصحية

لم يجز صومه عن رمضان بالإجماع؛ لعدم رؤية الهلال وهو من شعبان عند الجمهور لعدم رؤية الهلال مع صفاء السماء وهو يوم الشك عند الحنبلية؛ لاحتمال أنه ظهر ولم يره الناس؛ إذ الأكثر أن يكون الشهر القمري تسعة وعشرين يوماً.

- إذا كانت السماء غير مصحية

أ- ذهب أحمد في الرواية المشهورة التي اختارها أكثر الحنبلية- إلى أنه من رمضان، وقد حال دون رؤية الهلال غيم، فيجب صومه.

الحجة

- حديث ابن عمر رضي الله عنهما- السابق. قالوا: ومعناه: ضيقوا عدة شعبان ، بجعله تسعة وعشرين يوماً، وبصوم هذا اليوم على أنه مفتتح شهر رمضان.

- روى البيهقي عن عائشة رضي الله عنها- أنها سئلت عن صوم يوم الشك فقالت: (لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوماً من رمضان)

ب) ذهب الجمهور إلى أنه إن لم ير الهلال بعد تسعة وعشرين يوماً من شعبان، فالיום التالي يُعدّ الثلاثين، سواء كانت السماء مصحية أو غير مصحية.

الحجة

حديث ابن عمر رضي الله عنهما- السابق . حيث حملوا قوله: (فاقدروا له) على إحكام العدة فيما أمروا بإكماله والمراد: أكملوا العدة ثلاثين ، فهو من التقدير لا من التضييق.

ويوضحه ويقطع كل احتمال، الروايات التالية:

- (صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين)
- عن عائشة رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم- يتحفظ من شعبان مالا يتحفظ من غيره، ثم يصوم رمضان لرؤيته ، فإن غم عليه ، عدّ ثلاثين يوماً ، ثم صام.

المثال الثالث

قال تعالى: (وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ)البقرة:916

أمرنا الله سبحانه عند الإحصار أن نحلّ حيث أحصرنا ، ونذبح ما استيسر من الهدي

ما معنى الإحصار ؟

ما المراد به ؟

المعنى اللغوي: الحصر لغةً: الضيق والحبس والمنع.

اختلف علماء اللغة والمشهور أن يقال: أحصره المرض، وحصره العدو.

قال الفراء والزجاج والشيباني: إنهما بمعنى ، يقالان في المرض والعدو جميعاً .

اختلف الفقهاء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم رضي الله عنهم- في المراد ب الإحصار الذي يجيز التحلل من الإحرام الوارد في الآية:

(أ) ذهب أكثر العلماء

إلى أن الإحصار هنا إنما يكون بالعدو ؛ فلا يتحلل المحرم بحج أو عمرة إلا إذا منعه عدو.

احتجوا بما يلي:

الحجة

1- قوله تعالى: (فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) البقرة 196

ذكر سبحانه حكم المريض بعد أن ذكر حكم المُحصِر، والظاهر منه أن المحصر غير المريض ؛ إذ لو كان المحصر مريض لما كان لذكر المريض بعد ذلك فائدة .

2- قوله تعالى: (فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي)

لا يُطلق الأمن إلا في ارتفاع الخوف من العدو ، ولو حمل الكلام على المرض كان استعارةً ، ولا يصار إليها إلا لأمر يُوجب الخروج من الحقيقة.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (حجّي واشترطي أن محلي حيث حبستني).

3- (حجّي واشترطي أن محلي حيث حبستني)

4- (يا أمية ، حج واشترط ، فإن لك ما اشترطت ، والله عليك ما اشترطت)

من حيث اللغة

يقال: (فعل) إذا وقع بغيره فعلا من الأفعال

(أفعل) إذا عرّضه لوقوع ذلك الفعل به .

يقال : (قتله) إذا فعل به القتل ، و(أقتله)؛ إذا عرّضه للقتل.

(ب) ذهب آخرون ومنهم الحنفية ومالك ..

إلى أن المراد ب الإحصار هنا المرض ، وله التحلل بذلك.

الحجة

1- قوله تعالى: (فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي)

أحصر في لغة العرب خاص بالمرض ونحوه.

أما ما كان من عدو فهو الحصر.

يقال : حصره العدو ، وأحصره المرض . فالآية إنما وردت في المحصر بالمرض .

2- عن الحجاج بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه - قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من كسر أو عرج فقد حل ، وعليه الحج من قابل.)

ج) ذهب بعض العلماء:

إلى أن المحصر هنا هو الممنوع من الحج أو العمرة بأي مانع كان من عدو أو مرض ، أو ذهاب نفقة ولو بخطأ في العدو ، فيتحلل بأي حابس كان مما يعد عذراً .

واحتجوا بما يلي:

1- عموم الآية ، فإن الإحصار أصله المنع ، فيشمل أي مانع يحدث له.

2- إنه مصدود عن البيت بعذر ، فأشبهه من صدّه عدو.

الفرع الثالث

أمثلة تطبيقية على معالجة المشترك في اللفظة المفردة

المثال الأول

قال تعالى: (ومن قُتلَ مظلوماً فقد جعلنا لولِيه سلطاناً فلا يُسرف في القتلِ إنّه كان منصوراً) الإسراء:33



س- هل الانتقال من القصاص إلى العفو على أخذ الدية حق واجب لوليّ الدّم دون أن يكون للمقتص منه خيار ؟

أ- ذهب الحنفية ومالك والثوري والأوزاعي وجماعة

إلى أنه لا يجب للولي أن يقتص ، أو يعفو عن غير دية ، إلا أن يرضى القاتل بإعطاء الدية

الحجة 1- (كتاب الله القصاص)

ب- ذهب الشافعية والحنبلية ومالك

إلى أن وليّ الدّم بالخيار إن شاء اقتص ، وإن شاء أخذ الدية ، رضي القاتل أو لم يرض

الحجة (من قُتل له قتل فهو بخير النّظيرين : إمّا أن يُعقل ، وإمّا أن يُقاد أهل القتل)

المثال الثاني

قال تعالى: (ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء)

(نكح) مشترك بي العقد والوطء

الاختلاف الفقهي

أ- عند أبي حنيفة: (نكح) تعني: وطأ

ب- عند الشافعي وأخرون: (نكح) تعني: عقد

المثال الثالث

قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم)

(مثل) مشترك بين المثل صورة ، وبين المثل معنى وهو القيمة.

الخلافاً الفقهي

أ- ذهب أبو حنيفة إلى أنه يجب المثل معنى ، وهو قيمة الصيد.

الدليل: الآية نفسها ؛ لأنه لا عموم للمشترك عنده

ب- ذهب الجمهور إلى وجوب النّظير فيما له نظير في الخلقة.

المثال الرابع

إذا أوصى لموالي بني فلان، وكان لهم موال من أعلى وموال من أسفل ، ثم مات ولم يعين ، بطلت الوصية ، لاستحالة الجمع بينهما وعدم الرجحان؛ لأن مقاصد الناس تختلف ؛ فمنهم من يقصد الأعلى مجازاة إنعامه وشكراً لإحسانه.

ومنهم من يقصد الأسفل تنميماً للإحسان إليه ؛ ولذلك بطلت الوصية.

المثال الخامس

إذا قال لزوجته: (أنت عليّ مثل أمي) لا يكون مظاهراً؛ لأن لفظ (مثل) بمنزلة المشترك؛ لاختلاف جهة المماثلة بين الكرامة والحرمة.

والمحتمل للشيين يصرف إلى أحدهما بدليل يفيد غلبة الظن.

فهو مشترك حكماً في استحالة إرادة جهتي المماثلة ، ولا تترجح جهة الحرمة إلا بالنية.